

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٧٧ لسنة ١٩٥٩

بتقديم وزير الأشغال العامة في الإقليم السوري، يوضع
نظام داخل مؤقت لمؤسسة المشاريع الكبرى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى القرار بقانون رقم ٤ لسنة ١٩٥٩ ؛

قرر :

مادة ١ - يفوض وزير الأشغال العامة في الإقليم السوري، يوضع لأئمه
مؤقتة تتضمن النظام الداخلي لمؤسسة المشاريع الكبرى المشار إليها
في المادة ١٥ من القرار بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٥٩، ويسرى مفعول
هذا التفويض لمدة ستة واحدة اعتباراً من تاريخ هذا القرار.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (٢ يونيو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

رئاسة الجمهورية

ديوان كبير الأمانة

وأفق السيد رئيس الجمهورية في ٢٩ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (٦ يونيو
سنة ١٩٥٩) على إهداء الأوسمة الآتية، بمناسبة زيارة دولة السيد رشيد
كرامي رئيس مجلس الوزراء بالجمهورية اللبنانية للجمهورية العربية المتحدة.

وشاح النيل :

دولة السيد رشيد كرامي، رئيس مجلس الوزراء بالجمهورية اللبنانية،
ودولة الحاج حسين العويني، وزير الخارجية والمعترين بالجمهورية اللبنانية.

وسام الجمهورية من الطبقة الأولى :

السيد جوزيف أبو خاطر، سفير الجمهورية اللبنانية في القاهرة.

وسام الاستحقاق من الطبقة الثانية:

السيد بول خلاط، خبير، مرافق لدولة السيد رشيد كرامي.

وسام الجمهورية من الطبقة الرابعة :

المقدم سعد الله يحيى، ضابط، مرافق لدولة السيد رشيد كرامي.

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٧٥ لسنة ١٩٥٩

بتعيين مدير عام لصلاحة الطيران المدني للجمهورية العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٣٨ الصادر في ٨ يوليه
سنة ١٩٥٨ الخاص بإذكاء مصلحة الطيران المدني في الإقليم المصري
ومصلحة الطيران المدني في الإقليم السوري في مصلحة واحدة يطلق
عليها اسم "مصلحة الطيران المدني للجمهورية العربية المتحدة" تتبع وزارة
الجوية ويكون مقرها مدينة القاهرة ؛

وعلى القرار رقم ٢٠٢ لسنة ١٩٥٩ بإنشاء درجة مدير عام بميزانية السنة
المالية الحالية تخصص لمدير عام هذه المصلحة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / محمد سليمان الحكيم مديرًا عامًا لصلاحة الطيران
المدني للجمهورية العربية المتحدة.

مادة ٢ - على وزير الجوية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (٢ يونيو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٧٦ لسنة ١٩٥٩

بتعيين مدير عام لصلاحة الطيران المدني بالإقليم المصري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / أحمد عبد الحميد سيف مديرًا عامًا لصلاحة
الطيران المدني بالإقليم المصري.

مادة ٢ - على وزير الجوية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (٢ يونيو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر